منهج الإمام ابن العربي في التَّخريج

سليمان عبد الحميد عبد السلام

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصَّلاة والسَّلام على أشرف المرسلين سيّدنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .... أمَّا بعد

تخريج الأحاديث من أهمّ فنون علوم الحديث الَّتي لا يُجيدها ولا يستطيعها إلاَّ من وفَّقه الله لذلك ونحن أمام جهبذ من جهابذة هذا الفنّ من علوم الحديث ، ألا وهو الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي المعافري المالكي رحمه الله .

وحيث أنَّ لكلّ عالم ومتخصّص – في هذا الفن – منهجه في تخريج الأحاديث ، فسنعرض في هذا البحث منهج الإمام ابن العربي – حمه الله – في تخريج الأحاديث ، وذلك من خلال كتابه

" المسالك في شرح موطأ مالك " وذلك بعنوان " **منهج الإمام ابن العربي في تخريج الأحاديث** "

وأسأل الله العليّ القدير أن يوفقنا لما يُحبُّه ويرضاه

وصلَّى الله وسلَّم على سيّدنا محمَّد وسلَّم تسليماً كثيراً

الباحث

منهج الإمام ابن العربي في التَّخريج

قال الإمام السَّخاوي في فتح المغيث: والتَّخريج إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة ونحوهما.

فيمكن القول إنَّ الإمام ابن العربي – رحمه الله – قد اعتنى بالتخريج وأولاه اهتمامه وتفنَّن في عرضه، وهذا ما سنراه – بإذن الله تعالى – من خلال ما سيأتي:

- **أوَّلاً: الأحاديث التي في الموطأ وأخرجها الشيخان أو أحدهما**

اعتنى الإمام ابن العربي – رحمه الله – بهذا النوع من أنواع الأحاديث المخرَّجة عناية فائقة، وأولاها اهتماماً بالغاً، وسنرى ذلك – بإذن الله – من خلال عرضنا لمنهجه فيه، والذي يمكن إبرازه في عدّة مسائل:

- **المسألة الأولى: اعتناؤه بذكر الرّواية التي أخرجها الشيخان عن طريق مالك، ويُبيّن الصواب منها**

وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في باب "تحريم أكل كلّ ذي ناب من السّباع" عند شرحه لحديث مالك.

(حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ"[1].

قال الإمام: "هذا حديثٌ مُسْنَدٌ صحيحٌ، مُتَّفَقٌ على صحَّتِهِ ومَتْنِهِ، خرَّجَهُ الأئمة: البخاريّ ومسلم، ورواه يحيى بن يحيى هكذا: "أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ حَرَامٌ" وروى القَعنَبِي عن مالك، عن الزّهريّ، عن أبي إدريسّ الخَوْلَانِيّ، عن أبي ثَعلَبَةَ الخُشَنِيّ أنّ رسولَ الله – صلّى الله عليه وسلم –:" نَهَى عَنْ أَكلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ" وهو الصَّوابُ، ولم يروه أَحَدٌ كما رواهُ يحيى"[2].

المثال الثاني:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في أوّل كتابه " أوقاته الصَّلاة" عند ترجمته للحديث الأوَّل الذي صدَّر به مالك.

" **قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْماً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلاَةَ يَوْماً وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: "بِهَذَا أُمِرْتُ ". فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ، أَوَ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَقْتَ الصَّلاَةِ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ** "[3].

"الحديث الأول الّذي صَدَّرَ به مالك، حديثٌ صحيحٌ متَّفَقٌ عليه"[4].

ففي هذا الحديث نجد أنَّ الإمام ابن العربي – رحمه الله – قد اكتفى بعزو الحديث للشيخين من طريق مالك، مع عدم التَّعرض لبقية طرقه عندهما وهو ما سيتَّضح – بإذن الله تعالى – عند عرضنا لهذه الطُّرق:

أولاً: طرقه عند البخاري:

قال البخاري: " حدّثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنَّ رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – قال...الحديث"[5].

ثانياً: عند مسلم من طرق أخرى:

الطريق الأوَّل: قال مسلم وحدَّثنا قُتيبة بن سعيد حدّثنا المغيرة – وهو ابن عبد الرحمن الحزاميّ – عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنَّ النَّبيّ – صلّى الله عليه وسلّم – قال:" إذا أمَّ أحدكم... الحديث"[6].

الطريق الثاني: قال مسلم حدّثنا ابن رافع حدَّثنا عبد الرَّزاق حدَّثنا معمر عن همَّام بن منبّه قال هذا ما حدّثنا أبو هريرة عن محمَّد رسول الله – صلى الله عليه وسلّم- فذكر أحاديث منها وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلّم-: "إذا ما قام أحدكم للنَّاس... الحديث"[7].

الطريق الثالث: قال مسلم وحدَّثنا حَرْملة بن يحى أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو مسلمة بن عبد الرحمن أنَّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلّم –: "إذا صلّى أحدكم للنَّاس...الحديث"[8].

الطريق الرَّابع: قال مسلم حدَّثنا محمَّد بن عبد الله بن نُمير حدَّثنا أبي حدَّثنا عمرو بن عثمان حدّثنا موسى بن طلحة حدَّثني عثمان بن أبي العاص الثَّقفي أنَّ النَّبي – صلّى الله عليه وسلّم – قال له: "أُمَّ قومَك.... الحديث"[9].

- **المسألة الثانية: مثل المسألة الأولى إلاَّ أنَّه يزيد أحياناً بعزو الحديث إلى من أخرجه من أهل السُّنن من طريق مالك**
  - وهذا مثال يُقرّر ذلك:

المثال الأوَّل:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في كتاب " الصَّلاة "، باب " ما جاء في الصَّلاة على النَّبي صلّى الله عليه وسلَّم عند شرحه لحديث مالك.

" **وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِي، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّد، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلاَمُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ**"[10].

"الأحاديث في هذا الباب صحَاحٌ، خرَّجها الأئمة: مسلم، والبخاريّ، والترمذي[11]"[12].

ففي هذا الحديث نرى أنَّ الإمام ابن العربي – رحمه الله – قد اكتفى بعزو الأحاديث إلى الأئمَّة من طريق مالك.

ويمكن الوقوف على طرق هذه الأحاديث وهي كالتالي:

أولاً: طرق البخاري:

1 – قال الإمام البخاري: حدَّثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرو بن سُليم الزّرقي... الحديث"[13].

2 – قال الإمام البخاري: حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزّرقيّ... الحديث"[14].

ثانياً: طرقه عند مسلم

قال الإمام مسلم: حدّثنا محمّد بن عبد الله بن نُمير حدّثنا روح وعبد الله بن نافع وحدّثنا إسحاق بن إبراهيم "واللفظ له" قال أخبرنا روح عن مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرو بن سليم... الحديث"[15].

ثالثاً: طريقه عند التَّرمذي.

قال الإمام التَّرمذي: حدَّثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدّثنا معن حدَّثنا مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر، أنَّ محمَّد بن عبد الله بن زيد الأنصاري وعبد الله بن زيد.... الحديث"[16].

- **المسألة الثالثة: يُنبّه عند التَّخريج إلى الاختلاف في سياق الحديث بين رواية الموطأ، ورواية أصحاب الكتب الستة**
  - وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال أمام ابن العربي – رحمه الله – في "كتاب الرجم والحدود" عند شرحه لحديث مالك

"حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الأَخِرَ زَنَا. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ ذَكَرْتَ هَذَا لأَحَدٍ غَيْرِي؟ فَقَالَ لاَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَتُبْ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ. فَلَمْ تُقْرِرْهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ تُقْرِرْهُ نَفْسُهُ حَتَّى جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ

الأَخِرَ زَنَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ, حَتَّى إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: "أَيَشْتَكِى أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ؟". فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَحِيحٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : " أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ ". فَقَالُوا: بَلْ ثَيِّبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ فَرُجِمَ "[17].

"زاد أبو داود والنّسائي: "لِيَستَثْبِتَ رَسُولُ الله – صلّى الله عليه وسلم – فِيهِ، فَأَمَّا لِيَرُدَّ حَدًّا فَلَا" قاله أبو هريرة.

زاد أبو داود: "أَلا تَرَكتُمُوهُ حَتَّى أَنظُرَ فِي شَأنِهِ، هَلَّا تَرَكتُمُوهُ فَيَتُوبَ، فَيَتُوبَ اللهُ عليه.

زاد مسلمٌ والنّسائيُّ قال: فَرَدَّهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ، فَأَرسَلَ النّبِيُّ – صلّى الله عليه وسلم – إِلَى قَوْمِهِ، أَتَعْرِفُونَهُ؟ قَالُوا: مَا بِهِ بَأسٌ، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيهِم أَيضًا، فَأخبَرُوهُ أَنَّه لَا بَأسَ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّابعَةِ، أَمَرَ بِرَجمِهِ.

زاد في "الموطَّأ": أَنَّه جَاءَ إِلَى أَبِي بَكرٍ الصَّدِّيقِ، فَقَالَ لَهُ: تُبْ إِلَى اللهِ وَاستَتِر، وَأَتَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ مِثلَ مَا قَالَ لأَبِي بَكرٍ، فَقَالَ عُمَرُ مَقَالَة أَبِي بَكرٍ. فَجَاءَ لِرَسُولِ اللهِ – صلّى الله عليه وسلم –، فَأَعرَضَ عَنْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُعرِضُ عَنْهُ، حَتى إِذَ أَكثَرَ، بَعَثَ رَسُولُ اللهِ – صلّى الله عليه وسلم – إِلَى أهله: "أَيَشتَكِي أَبِهِ جِنَّةً" فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ – صلّى الله عليه وسلم –: إِنَّهُ لَصَحِيحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: أَبِكرٌ أَنْتَ أَم ثَيِّبٌ؟ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ – صلّى الله عليه وسلم – فَرُجِمَ.

زَادَ من رواية سعيد بن المسيَّب أنّه قال: "لَو سَتَرتَهُ بِرِدَائِكَ لَكَانَ خَيرًا لَكَ". زاد مسلم والبخاري: "قَالَ جَابِرٌ: فَرَجَمنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذلَقَتهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ، فَأَدرَكنَاهُ بِالحَرَّةِ فَرَضَخنَاهُ"[18].

- **المسألة الرَّابعة: يُنبّه إلى الصّحيح من الرّوايات:**
  - وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمـام ابن العربي – رحمه الله – في كتاب الصَّلاة عن شرحه لحديث مالك.

"وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، نَحْواً

مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُو دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: " إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ، فَقَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ: " لِكُفْرِهِنَّ " قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ: " وَيَكْفُرْنَ الْعَشِيرِ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ"[19].

قال الإمام: هكذا رواه يحيى: "وَيَكفُرْنَ العَشِيرَ وَيَكفُرْنَ الإحْسَانَ" بالواو، والمحفوظ فيه عن مالكٌ من رواية ابن القاسم، والقَعْنَبِيّ وابن وهب، وعامّة رواة "الموطّأ":"يَكْفُرْنَ العَشِيرِ" بغير واو، وهو الصّحيح في الرّواية في الظّاهر والمعنى"[20].

- **المسألة الخامسة: يُنبّه عند التّخريج أنَّ الحديث خرَّجه أحد الشّيخين من طريق مالك**
- وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في كتاب الصلاة باب " ما جاء في النّداء للصلاة" عند شرحه لحديث مالك.

" وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِي، ثُمَّ الْمَازِنِيّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: " إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاَةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ "[21].

حديث معاوية: "المؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ الناسِ أَعناقًا يومَ القيامةِ" حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ، خَرَّجَهُ مسلم في كتابه[22]، ولم يُخَرِّجْهُ البخاريّ لوجهين:

إمّا أنّه لم يصله، وإمّا في طريقه من لا يأمنه ولا يثقه"[23].

قلت: " هذا الحديث صحيح: أخرجه البيهقي في السُّنن[24]، وابن حبّان[25]، والإمام أحمد في مسنده[26]، وصحّحه الألباني في التّرغيب[27]، ومشكاة المصابيح[28].

ثانياً: الأحاديث التي في الموطأ ولم يُخرّجها الشّيخان

يُمكن أن نُبرز منهج الإمام ابن العربي – رحمه الله – في تخريجها فيما يلي من مسائل:

- المسألة الأولى: اكتفاؤه بعزو الحديث لمن خرَّجه من طريق مالك

وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في باب " ما يُنهى عنه من الضّحايا" عند شرحه لحديث مالك.

" **حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ سُئِلَ مَاذَا يُتَّقَى مِنَ الضَّحَايَا ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَقَالَ: "أَرْبَعاً". وَكَانَ الْبَرَاءُ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: يَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ: " الْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا، وَالْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لاَ تُنْقِي** "[29].

قال القاضي: "هذا حديثٌ صحيحٌ، خَرَّجَهُ التّرمذيّ[30]، والنّسائي[31]، وأبو داود[32]، عن البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، كما خرّجه مالك، وفي إسناده كلامٌ.

قيل: إنَّ عَمْرو بن الحَارِث لم يسمع هذا الحديث من عُبَيْد بْنِ فَيرُوزٍ، ذَكَرَهُ عليّ بن المديني، وإنّما جاء به الباجي عن أحمد بن خالد قال: نا ابن وَضَّاح، عن سحنون، عن ابن وَهب، عن عَمرو بن الحَارِث واللَّيث بن سَعْد؛ أنّ سليمان بن عبدالرحمن الدِّمَشقِيّ حدّثهما عن عُبَيد بن فَيْرُوز مَوْلَى بني شَيْبَان، عن البراءِ بن عَازِب، فذكر الحديث، وهذا هو سَنَدُهُ الصَّحيح الّذي لا غُبَارَ عليه"[33].

- **المسألة الثانية: وهي مثل الأولى إلاَّ أنَّه يزيد بذكر المتابعين لمالك، أو بأنه قد جاء من طرق أخرى**
  - وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – في كتاب " الجامع " باب " أسماء النَّبي صلّى الله عليه وسلّم " عند شرحه لحديث مالك.

" **حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: " لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ** "[34].

قال الإمام :"هكذا رواهُ يحيي مُرسلًا، لم يقل فيه: عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرُّواة للموطّأ، وممّن تابعه على ذلك: القَعنَبيّ، وابن بُكَير، وابن القاسم، وإسماعيل ابن أبي أُوَيس.

وأسنده عن مالك فقال فيه: عنه، عن ابن شهاب عن محمّد بن جُبَير بن مُطعِم، عن أبِيهِ، مَعنُ بنُ عيسى.

والصّحيح فيه: "ابن جُبَير بن مُطْعِم عن أبيه" لا كلام فيه"[35].

- **المسألة الثالثة: يكتفي أحياناً بعزو الحديث لمن خرّجه، ثم يشير إلى أنَّه من طريق مالك وغيره**
  - وهذا مثال يُقرّر ذلك:

قال الإمام ابن العربي – رحمه – في كتاب " الجامع" بابما جاء في إجلاء اليهود عند شرحه لحديث مالك.

" **وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ قَالَ: " قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لاَ يَبْقَيَنَّ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ** "[36].

"صحيح، وهو يُسنَدُ من وجوهٍ صِحَاحٍ من حديث أبي هريرة، وعائشة، وغيرهما، وهو عند مالك وغيره عن ابن شهاب، عن ابن المسَيّب، عن أبي هريرة "[37].

الخاتمة

وهكذا نرى أنَّ منهج الإمام ابن العربي – رحمه الله – في تخريج الأحاديث كالتالي:

أوَّلاً: فيما يتعلق بالأحاديث الَّتي في الموطأ، وأخرجها الشَّيخان أو أحدهما:

- اعتناؤه بذكر الرّواية الَّتي أخرجها الشَّيخان، عن طريق مالك ويبين الصَّواب منها
- مثل الأولى، إلاَّ أنَّه يزيد أحياناً بعزو الحديث إلى من أخرجه من أهل السُّنن عن طريق مالك.
- يُنبّه عند التَّخريج إلى الاختلاف في سياق الحديث بين رواية الموطأ ورواية أصحاب الكتب السّتَّة.
- يُنبّه إلى الصَّحيح من الرّوايات.
- يُنبّه عند التَّخريج، أنَّ الحديث خرَّجه أحد الشَّيخين من طريق مالك.

ثانياً: فيما يتعلَّق بالأحاديث الَّتي في الموطأ ولم يخرّجها الشيخان.

- اكتفاؤه بعزو الحديث لمن خرَّجه من طريق مالك.
- وهي مثل الأولى، إلاَّ أنَّه يزيد بذكر المتابعين لمالك، أو بأنَّه قد جاء من طرق أخرى.
- يكتفي أحياناً بعزو الحديث لمن خرَّجه، ثمَّ يُشير إلى أنَّه من طريق مالك.

الباحث

[1](1) في الموطأ: (1433) رواية يحى أخرجه البخاري: باب: أكل كلّ ذي ناب من السّباع: حديث: (5530، 96/7، ومسلم : باب: تحريم أكل كلّ ذي ناب من السّباع: حديث: (1932) 1533/2، سُنن أبي داود : باب: النَّهي عن أكل السّباع: حديث: (3802)، 355/3، ابن ماجه: باب: أكل كلّ ذي ناب من السّباع: حديث: (3232)، 1077/2، سُنن الدَّارمي: باب: مالا يؤكل من السّباع، حديث: (2023)، 1260/2.

(2) يُنظر الاستذكار: 286/5، المسالك 5/ 287،.

(3) في الموطأ: (1) رواية يحى.

[4](4) أخرجه البخاري: باب: مواقيت الصَّلاة وفضلها: حديث: (521)، 110/1 ، ومسلم: باب: أوقات الصَّلوات الخمس: حديث: (610)، 425/1 ، طريقه عند البخاري: الحديث: حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب أنَّ عمر بن عبد العزيز أخّر الصّلاة يوماً...الحديث"

وطريقة عند مسلم أخبرنا يحى عن يحى التّميمي قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب أنَّ عمر بن عبد العزيز أخّر الصّلاة يوماً...الحديث".

(5) صحيح البخاري: (703).

(6) صحيح مسلم: (1074).

(7) صحيح مسلم: (1075).

(8) نفسه : (1076).

(9) نفسه: (1078).

(10) في الموطأ: (456) رواية يحى.

(11) يُنظر صحيح البخاري: باب: هل يُصلَّى على غير النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم: حديث: (6360)، 77/8، ومسلم: باب: الصَّلاة على النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم، حديث: (405)، 305/1، ، وأبو داود: باب: الصَّلاة على النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم، حديث:(982)، 258/1، الترمذي في سُننه: باب: ومن سورة الأحزاب: حديث: (3220)، 359/5.

(12) يُنظر التَّمهيد: 16/ 183، المسالك: 3/ 154.

(13) صحيح البخاري: (6360).

(14) يُنظر صحيح البخاري: باب: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم: حديث (3369)، 146/4 .

(15) صحيح مسلم: (69، 407) من طريق روح بن عبادة، وعبد الله بن نافع الصائغ كلاهما عن مالك.

(16) سنن التَّرمذي: (3220).

(17) في الموطأ: (2375، 2376) رواية يحى.

(18) المسالك : 102/7. يُنظر صحيح البخاري: باب: الطَّلاق في الإغلاق والكره والسكران: حديث:(5272)، 46/7، ومسلم: باب: رجم الثَّيب في الزّنى: حديث:(1691)، 1317/3، وسنن أبي داود: باب: رجم ماعز بن مالك: حديث (4420)، 145/4، والنسائي في الكبرى: باب: حدُّ الزَّاني البكر: حديث (7198)، 449/6.

(19) في الموطأ: (508) رواية يحى، أخرجه البخاري: باب: الصَّدقة في الكسوف، حديث: (1044)، 34/2، سُنن النّسائي: باب: نوع آخر من صلاة الكسوف، حديث: (1474)، 132/3، ابن ماجه: باب: ما جاء في صلاة الكسوف، حديث: (1265)، 402/1، مسند الإمام أحمد: باب: مُسند الصّديقة عائشة بنت الصّديق رضي الله عنهما، حديث: (25312)، 190/42، البيهقي في الكبرى: باب: باب: الخطبة بعد صلاة الكسوف، حديث: (6359)، 470/3

(20) يُنظر الاستذكار: 411/2، التَّمهيد: 322/3، المسالك: 294/3.

(21) في الموطأ: (176) رواية يحى، أخرجه البخاري: باب: ذكر الجنّ وثوابهم وعقابهم: حديث: (3296)، 127/4، مسند الإمام أحمد: باب: مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: حديث: (11305)، 406/17.

(22) صحيح مسلم: باب: فضل الآذان وهرب الشَّيطان عند سماعه: حديث: (387)، 290/1.

(23) التَّمهيد: 224/19، المسالك: 327/2.

(24) السنن الكبرى للبيهقي: باب: التَّرغيب في الآذان: حديث: (2036)، 635/1.

(25) صحيح ابن حبَّان: باب: ذكر تأمُّل المؤذنين طول الثَّواب في القيامة بأذانهم في الدُّنيا: حديث: (1669)، 555/4.

(26) مسند الإمام أحمد: باب: مسند أنس بن مالك رضي الله عنه: حديث:(12729)، 145/20.

(27) (242).

(28) (654).

(29) في الموطأ: (1387) رواية يحى، مسند الإمام أحمد: (18697).

(30) يُنظر سُنن الترمذي: باب: مالا يجوز من الأضاحي: حديث: (1497)، 85/4.

(31) سنن النّسائي: باب: ما نُهي عنه من الأضاحي: حديث: (4369) 214/7.

(32) سنن أبي داود: باب: ما يُكره من الضَّحايا: حديث: (2802)، 97/3.

(33) المسالك: 153/5، الاستذكار: 214/5، التَّمهيد: 164/20.

قلت: إنَّ هذا الحديث قد خرَّجه البيهقي في سننه (18874) في باب " ما ورد النَّهي عن التَّضحية به "، وصحَّحه الحاكم في المستدرك (1718)، وقال: " هذا حديث صحيح ولم يُخرجاه ؛ لقلّة روايات سليمان بن عبد الرحمن، وقد أظهر ابن المديني فضائله واتقانه، وخرجه الإمام أحمد في مسنده (18698)، وقال العلاّمة الألباني – رحمه الله – في

مشكاة المصابيح (1465): صحيح.

(34) في الموطأ: (2861) رواية يحى، أخرجه البخاري: باب: ما جاء في أسماء رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: حديث: (3339)، 185/4.

(35) يُنظر الاستذكار: 620/8، التَّمهيد: 151/9، المسالك: 7/ 605.

(36) في الموطأ: (2606) رواية يحى. أخرجه البخاري: باب: ما جاء في قبر النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم: حديث: (1390)، 102/2، ومسلم: باب: النَّهي عن بناء المساجد على القبور: حديث: (529)، 376/1، مسند الإمام أحمد: باب: مسند عبد الله بن العبَّاس بن عبد المطَّلب: حديث:(1884)، 374/3.

(37) يُنظر الاستذكار: 244/8، التّمهيد 167/1، المسالك: 7/ 192.